



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (80) لسنة 2021 ميلادية
بتقرير حكم

رئيس مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (1243) لسنة 2019 م، بشأن إحالة موظف على التقاعد.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قـرـر

مادة (1)

يلغى قرار المجلس الرئاسي رقم (1243) لسنة 2019 م، بشأن إحالة موظف على التقاعد، المشار إليه.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

Amiri

عبد الحميد محمد الديببة
رئيس مجلس الوزراء

